

وهو صريح في ان الكفوع المعصية انضام عمل الطاعة وفي ان الصمت افضل  
 من الكلام كذا ذهب جماعة من السلف الى تنضيل الكلام لان نفعه مند  
 وعليه فنزل الخبر من الصمت والصمت حين قول السر وتكلم في صمت  
 انذره ويحذر من الخطايا فقال يا قبيصة انك فتق اللسان فصيح الصدى  
 فأحذر عشراته اللسان وكان يقال اني نفع الصمت السلامة وادي صرير  
 النطق الذميمة وقال الاصمعي سمعت اعرابيا يقول دع من الكلام ما اقتدر  
 منه وتكلم بما شئت وقال سفيان الصمت امان من خراب اللغز وعصية  
 من ربح النطق وسلامة من فضولة القول وهيبته لصاحبه وقال بعض  
 الحكماء دبر كلامك كدبر سرهمك ورفق لا تسرع واعلم ان اللسان  
 مستهم تحطى ويصيب واغتتم السكون فان اني نفعه السلامة وان  
 اشقى الناس من اجلي لسان مطلق وتلب مطبق فقول لا يحسن ان يتلف  
 ولا يقدر ان يسكت وقال اخر من اطلق لسانه بكل ما يعلم كان اكثر ممانه حيث  
 لا يجب وشي من المنفع اي شيء انفع قال عقل برديه قيل فان فائدة ذلك  
 قال ادب يقومه قيل فان فائدة ذلك قال ما لا يسره قبيلا فان فائدة ذلك  
 قال صمت بلزمه قيل فان فائدة ذلك قال قبيح بحسبه وكان ابو بكر الصديق  
 يجعل في فيه حجر يغلق كلامه وكذلك عمر بن الخطاب وزكريا بن جابر  
 في مرض موته فقال اوصني فقال ان شئت جمعت لك علم العلماء وحكم الحكماء  
 وطب الاطباء في ذلك كلاما اما علم العلماء فاذا اسئلت عما لا تعلم فقل لا  
 اعلم واما حكم الحكماء فاذا كنت حليسا فومر فكن اسكتهم فان اصابوا كنت  
 من اجلتهم وان اخطوا سلمت من خطاياهم واما طب الاطباء فاذا اكلت طعاما  
 فلا تقم الا ونفك تشتهي فانه لا يخرج من بطنك شيء غير مرعى الموت  
 وسئل ابراهيم بن الحسن عن سلة من القلب فقال بالضرورة والصمت  
 وشي استماع خوف الناك وروي عن ابي بكر بن عبيد الله قال اربعة

وهذا هو المأمور به اما السكون مع الجسد لتساد الة النطق فهو الخرس او  
 لترتفعها فهو العمى والصمت قتل الفكر كما قال عمر رضي الله عنه ولذا قيل  
 وكما فاتح ابواب شر نفسه اذا لم يكن قتل على فيه مقفل  
 وقيل الصمت منام اللسان والتكلم بقطعة والمر محبو تحت طيلسانه  
 لا تحت طيلسانه وفي الحديث من صمت عجا واعلم ان الانسان اما ان  
 يتكلم او يسكت فان تكلم فاما بخير فهو ربح او شر فهو خسر وان سكت  
 فاما عن شرفه ربح واما عن خيره خسر فله في كلامه وسكونه ربحان  
 ينبغي تحصيلهما وحسنه ينبغي التخلص منهما وذكر بعضهم ان الكلام  
 اربعة اقسام صر محض ونفع محض وضرر محض وصنعة ولا ضرر الا  
 منفعة فالصبر المحض لا يربح السكون نفعه وكذلك ما فيه ضرر من شدة  
 ولا تقي المنفعة بالضرر واما المنفعة فيه ولا ضرر فهو فضول  
 والاستفالة به نصيب من زمان وهو عين الخسران فلا ينبغي الا القسم  
 الرابع فيسقط ثلاثة ارباع الكلام وفيه خطر اذا كان محرم فيه اثر  
 من الربا والتصنع وخوفا وقال في الحديث الا انبئكم باسرين خفيين  
 لم يلق الله بمثلهما الصمت وحسن الخلق وقال لقمان لابنه لو كان  
 الكلام من فضة كان السكون من ذهب وقيل من قول سليمان ومعناه  
 كما قال ابن المبارك لو كان الكلام في طاعة الله من فضة كان السكون من  
 معصية الله من ذهب وما احسن قول بعضهم  
 اذا ما اضطررت الى كلمة فذعها ويا اب السكون افسد  
 فلو كان نطقك من فضة لكان سكونك من عسجد  
 ولا بلهيم الفتكي  
 قالوا سكونك حرمان فقلت لكم ما قدر الله يا تينا انا نصيب  
 ولو يكون كلامي حين اشتره من اللجين لكان الصمت  
 وهو